

السياسة الجنائية العقابية والوقائية في الجرائم الماسة بالعقود العامة

منتظر سهيل مزهر جريو

طالب دكتوراه - قسم القانون العام - جامعة الأديان والمذاهب - إيران - قم

Muntadar.suhyl@gmail.com

الدكتور سيد حسين خاتمي سبزواري (الكاتب المسؤول)

أستاذ - قسم القانون العام - جامعة الأديان والمذاهب - إيران - قم

Khatami65@gmail.com

الدكتور محمد تقي الطبرسا

أستاذ مساعد - قسم القانون العام - جامعة الأديان والمذاهب - إيران - قم

tabarsa65@gmail.com

Punitive and preventive criminal policy for crimes affecting public contracts

Montazer Suhail Mazhar Jarrio

Doctoral student - Department of Public Law - University of Religions and
Sects - Iran - Qom

Dr. Seyyed Hossein Khatami Sabzwari (responsible writer)

Professor - Department of Public Law - University of Religions and Sects -
Iran - Qom

Dr. Muhammad Taqi Al-Tabarsa

Assistant Professor - Department of Public Law - University of Religions
and Sects - Iran - Qom

الملخص:-

تعتبر السياسة الجنائية الموجهة للمشروع هي تلك التي تحدد الجرائم والجزاءات المقرر لها في ضوء الغاية التي تستهدفها السياسة الجنائية، ويمثل هذه الصورة قانون العقوبات والقوانين المكمل له، أما السياسة الجنائية الموجهة للقضاء فهي التي تحدد إجراءات الخصومة الجزائية، ومدى سلطة القاضي في توقيع العقوبات المقررة لها، ويتم مزاولتها عند مباشرة الإجراءات الجزائية وآخرها إصدار الحكم، وتتعلق السياسة الجنائية الموجهة لتنفيذ بتحديد سلطات المؤسسة العقابية المكلفة بتنفيذ الجزاء والتدابير، ومدى رقابة السياسة الجنائية التي تمس العقود العامة على هذا التنفيذ.

الكلمات المفتاحية: السياسة الجنائية،

العقاب، والوقاية، الجرائم، العقود العامة.

Abstract:

The criminal policy directed at the legislator is the one that defines the crimes and penalties prescribed for them in light of the goal targeted by the criminal policy. This image is represented by the Penal Code and its related laws. As for the criminal policy directed at the judiciary, it is the one that determines the procedures for criminal litigation and the extent of the judge's authority to impose the penalties prescribed for it. It is practiced when penal procedures are initiated, the last of which is the issuance of a judgement. The criminal policy directed at the enforcement authority relates to determining the powers of the penal institution charged with implementing the penalty and the measures, and the extent of the criminal policy that affects public contracts over this implementation.

Keywords: criminal policy, punishment, prevention, crimes, public contracts.

١- المقدمة:-

تسعى الدولة إلى حماية المصالح العامة جنائياً على ثلاثة مستويات أساسية هي: سياسة التجريم، وسياسة الوقاية، وسياسة العقاب، حيث تعد السياسة العقابية من أبرز العناصر التي حظيت باهتمام المدارس الفكرية في السياسة الجنائية، نظراً لأهمية الأهداف التي تسعى لتحقيقها والتمثلة في الردع العام والخاص لحماية المجتمع والسعي لإصلاح الجناة من خلال تأهيلهم وإعادة دمجهم اجتماعياً.

طراً تطور كبير على السياسة العقابية بعد ظهور العديد من المدارس الفكرية التي ساهمت في أسنة العقوبة وإصلاح السجين خاصة حركة الدفاع الاجتماعي الجديدة التي أثرت على مفهوم العقاب من خلال تقييم الغرض من العقاب

إن معالجة الأوضاع داخل المؤسسات العقابية تركز على ضرورة تحقيق مبادئ حقوق الإنسان وفقاً للاتفاقيات الدولية والإقليمية المبرمة في هذا الإطار.

٢- هدف البحث

تسعى هذه الدراسة إلى تحقيق هدف رئيسي يتمثل في بيان سياسة الحد من العقاب وعن تطبيقاتها وعرض مزاياها وأهم العيوب التي تطرأ عند تنفيذها وعن مدى فاعليتها في تحقيق أغراض العقوبة من إصلاح وتأهيل المجرمين.

٣- أهمية البحث

ما يهمننا في هذه الدراسة هو فاعلية سياسة الحد من العقاب في علاج مساوئ عقوبة الحبس قصيرة المدة خاصة وأن أروقة المحاكم أصبحت تشهد عدداً كبيراً من القضايا وهو ما ينعكس بالسلب عن الهدف الذي وجدت من أجله، فتكدس القضايا من شأنه أن يثقل كاهل القضاء وبطء التقاضي ويؤدي إلى نتائج وخيمة.

٤- هيكلية البحث

قسمت هذا البحث إلى مبحثين وستتطرق في المبحث الأول طبيعة السياسة الجنائية العقابية في العراق وفي المبحث الثاني مقومات وأهداف السياسة الجنائية العقابية في العراق.

المبحث الأول

ماهية طبيعة السياسة الجنائية في العراق

المطلب الأول: طبيعة السياسة الجنائية في العراق

تتضمن السياسة الجنائية العقابية في العراق مجموعة من القوانين والإجراءات التي تحدد كيفية معاملة المجرمين وتحديد العقوبات المناسبة لهم وتهدف هذه السياسة إلى ضمان العدالة والأمان وحماية المجتمع من الجرائم والمخاطر الأمنية. في العراق، يعتبر نظام العدالة الجنائية من أهم المجالات التي تحتاج إلى إصلاح وتحديث. فالفساد والتلاعب والانتهاكات الحقوقية كانت تعرقل عمل القضاء وتجعل من الصعب تحقيق العدالة. لذلك، تم اتخاذ خطوات هامة لتحسين السياسة الجنائية العقابية وتعزيزها^(١).

أحد أهم الإصلاحات التي تم اتخاذها في العراق هو تعزيز القضاء العقابي وتحسين آليات التحقيق والمحاكمة، تم تدريب القضاة والنيابة العامة وعناصر الشرطة على أحدث التقنيات والمعايير الدولية في مجال العدالة الجنائية كما تم تأسيس محاكم خاصة للنظر في الجرائم الإرهابية والجرائم ضد الإنسانية وضمان توفير العدالة السريعة والفعالة. فيجب أيضاً تعزيز دور المجتمع المدني في مراقبة عمل السلطات القضائية وضمان احترام حقوق المتهمين والمجني عليهم فينبغي أن تكون السياسة الجنائية العقابية مبنية على المبادئ الدولية لحقوق الإنسان واحترام القانون والعدالة^(٢).

بالإضافة إلى ذلك، يجب تحفيز الحوار والتعاون بين الحكومة والمجتمع المحلي والمنظمات الدولية لتحسين فعالية السياسة الجنائية العقابية. فيجب أن تكون هناك استراتيجية واضحة ومتكاملة لمكافحة الجريمة والتطرف وضمان سلامة المواطنين، ومن الضروري أيضاً تحسين ظروف السجون وضمان حقوق السجناء وتوفير البرامج التأهيلية لإعادة إدماجهم في المجتمع بعد الإفراج عنهم. يجب أن تكون السياسة الجنائية العقابية مرنة وقابلة للتكيف مع التحديات الجديدة التي تواجه المجتمع^(٣).

حرصت السياسة العقابية على كفاءة فعاليات قوانين التجريم والعقاب باعتبارها ركائز مهمة ذات أهداف وغايات، ولا شك ان صدور هذه القوانين من بيئة مغربية يجعلها تحظى باحترام الكل فالتجربة تؤكد ان عملية استيراد قواعد قانونية جاهزة وخاصة العقابية منها لا

تمكن من جني اي فائدة منها لان القواعد القانونية لا بد من ان تحاكي الواقع الذي ستطبق فيه، حرص القانون العقابي على تطبيق الردع بنوعيه العام والخاص يشكل اهم اسباب نجاح أي سياسة العقابية.

اتسام السياسة العقابية بمخاصيتي التناسب و التماثل بين الجرم المرتكب و العقاب عليه، مراعاة في ذلك السلطة التقديرية المخولة للقاضي في تفريد العقوبة ما بين حديها الاقصى و الادنى.

اتسام السياسة الجنائية بالمرونة الناجمة عن قدرتها في التكيف مع الظروف الواقعية المتغيرة، وكثيرا ما تدخل المشرع لمواكبة المستجدات و احداث تعديلات على النصوص الزجرية.

للعقوبة أهمية بالغة في الدراسات الجنائية؛ فهي الجزء المقرر لمن يخالف قوانين وأنظمة الدولة، ومع ازدياد معدلات الجريمة بصورة ملحوظة، تدخلت السلطات التشريعية لإيجاد العقوبة المناسبة كأداة ردع للجاني ولغيره عن ارتكاب الجرائم ومخالفة أنظمة الدول. وقد ثبت عملياً عدم جدوى هذه العقوبات السالبة للحرية في تحقيق غرضها في ردع المحكوم عليه، وإعادة تأهيله؛ وإنما تركت أثراً سلبياً في كافة المجالات الاقتصادية والاجتماعية والنفسية للجاني وأسرته والمجتمع، وقد أصبحت تشكل عبء على الدولة وتثقل ميزانيتها. مما جعل السياسة الجنائية المعاصرة تنظر للعقوبات السالبة للحرية نظرة شك وريبة في نتائجها السلبية التي تفوق الإيجابية منها، مما دفع بها إلى تطوير السياسة العقابية. لذا كانت الحاجة ملحة لإيجاد عقوبات بديلة للعقوبات السالبة للحرية قصيرة المدة تضمن معاقبة الجاني ومحاسبته، وتسعي إلى تهذيب شخصيته وعدم عودته إلى ارتكاب الجرائم، وإعادة دمج في المجتمع، وتحد من اكتظاظ السجون. وتهدف إلى إحداث تغييرات إيجابية في سلوك المجرمين، من خلال وسائل إصلاحية خارج أسوار المؤسسات العقابية، وتركز على برامج التأهيل النفسي والتهذيب الأخلاقي والديني للمحكوم عليهم.

المطلب الثاني: خصائص ومميزات السياسة الجنائية العقابية والوقائية

السياسة الجنائية العقابية الماسة بالعقود العامة في العراق تحمل مجموعة من الخصائص والمميزات تهدف إلى حماية المال العام وضمان شفافية الإجراءات التعاقدية وتعزيز الثقة في المؤسسات الحكومية. ومن بعض الخصائص والمميزات البارزة لهذه السياسة يمكن أن نذكر^(٤):

أولاً: شفافية الإجراءات

في ظل التطور السريع الذي تشهده العالم في كافة المجالات، تزداد أهمية تحقيق شفافية الإجراءات في السياسة الجنائية العقابية فالشفافية تعد أساساً حقيقياً لضمان تحقيق العدالة والنزاهة في أي نظام قانوني. وفي العراق، تعد تحقيق شفافية الإجراءات في النظام الجنائي من الأمور الملحة والملمحة خاصة في ظل التحديات التي يواجهها البلد في مجال العدالة وتطبيق القانون^(٥).

إن الشفافية هي العنصر الأساسي الذي يضمن تقديم العدالة للمواطنين، وتحقيق المساواة أمام القانون. إذ يعد التعامل بشفافية مع القضايا الجنائية بمثابة ضمان لحقوق الأفراد وضمان تحقيق العدالة بشكل كامل وعادل. وبالنظر إلى الوضع الراهن في العراق، فإن تحقيق شفافية الإجراءات في السياسة الجنائية العقابية يعد أمراً ضرورياً لبناء مجتمع يعتمد على مبادئ العدالة والنزاهة. وفي هذا السياق، يجب أن تكون السياسة الجنائية العقابية في العراق مبنية على معايير شفافة وواضحة، تعمل على ضمان تحقيق العدالة للمواطنين وتعزيز النظام القانوني في البلاد^(٦).

فتحقيق الشفافية في السياسة الجنائية العقابية يتطلب تطبيق إجراءات تشريعية وقانونية تكفل حقوق الأفراد وتحميها بكل حزم وعدالة. وينبغي أيضاً أن تكون هناك آليات رقابية فعالة تضمن تطبيق هذه الإجراءات بشكل صحيح وسليم، وتحاسب من يخالفها ويمكن تحقيق هذا من خلال تعزيز الشفافية والنزاهة في جميع مراحل العمل القضائي، بدءاً من التحقيقات الأولية وصولاً إلى إصدار الأحكام القضائية النهائية^(٧).

نفقول؛ إن تحقيق شفافية الإجراءات في السياسة الجنائية العقابية في العراق يعتبر أساساً لبناء نظام قانوني قوي وعادل، يحقق العدالة لجميع شرائح المجتمع. وعليه، يجب على السلطات المعنية في العراق العمل بجدية وإصرار على تحقيق هذه الشفافية وتعزيزها في جميع الأنشطة القضائية، من أجل بناء مجتمع يعتمد على العدالة والنزاهة في تطبيق القانون.

ثانياً: المسائلة والمحاسبة

المسائلة والمحاسبة في السياسة الجنائية العقابية تعتبر من العناصر الأساسية التي تحدد علاقة الفرد بالدولة وتنظيم العقوبات وتنص على كل شخص يرتكب جريمة يجب أن يكون

مسؤولاً عن أفعاله ويعاقب على ذلك. في العراق، تتمثل المساءلة والعقوبة في العديد من القوانين والتشريعات التي تضمن حقوق الأفراد وتحدد الجرائم والعقوبات المناسبة لها. ففي العراق، تسعى السلطات القضائية والحكومة إلى تعزيز مبدأ المساءلة والعدالة من خلال تنظيم العقوبات للجرائم التي ترتكب في البلاد. فيجب على الأفراد الالتزام بالقوانين والأنظمة المعمول بها وعدم انتهاكها، حيث أن العمل الجرمي يعرضهم للعقوبة والمحاسبة^(٨).

فإن ضرورة تطبيق المساءلة والمحاسبة تأتي من أجل حماية المجتمع وضمان توفير العدالة. عندما يتم ارتكاب جريمة، يجب أن يتم التحقيق فيها ومحاسبة الجناة وتقديمهم للعدالة كما يجب أن يكون النظام القضائي قوياً وفعالاً لضمان تنفيذ القوانين وتحقيق العدالة. ومن الجوانب الهامة في تطبيق المساءلة والمحاسبة في العراق هي ضمان وجود إجراءات قانونية وصحيحة للتحقيق في الجرائم وتقديم الجناة للعدالة. فيجب أن تكون هذه الإجراءات عادلة ومنصفة، دون أي تمييز أو تعسف^(٩).

على الرغم من أن المساءلة والمحاسبة تعد من الخصائص الأساسية للسياسة الجنائية العقابية في العراق، إلا أن هناك التحديات والصعوبات التي قد تواجه عملية تنفيذها فيمكن أن تكون هناك تأثيرات سلبية على الجهود المبذولة لتطبيق المساءلة والمحاسبة، مثل الفساد وضعف النظام القضائي. لذلك، يجب على الحكومة والسلطات المعنية تكثيف جهودها لتعزيز المساءلة والمحاسبة في العراق وضمان تنفيذ القوانين وتجريم الجرائم وتقديم العدالة. يجب تعزيز دور القضاء وتقديم الدعم اللازم لتحقيق العدالة وحماية حقوق الأفراد في المجتمع^(١٠).

ثالثاً: حماية المال العام

تعد حماية المال العام أحد أهم مبادئ السياسة الجنائية العقابية في العراق، فهي تهدف إلى منع ومكافحة الفساد والتلاعب بالأموال العامة، وضمان استخدامها بشكل شفاف ومنظم لصالح الشعب وتنمية البلاد، تعد هذه القضية من القضايا الحيوية التي يجب تعزيزها وتعميقها بغية تحقيق المطالب العامة والحفاظ على مكانة الدولة. فتواجه العراق تحديات كبيرة فيما يتعلق بحماية المال العام، حيث تشهد البلاد حالات كثيرة من الفساد والاختلال في إدارة الأموال العامة، مما يؤثر سلباً على الاقتصاد والتنمية ويؤدي إلى تفاقم

الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية. لذا، يجب على الحكومة والمؤسسات القضائية والرقابية اتخاذ إجراءات جادة لمكافحة هذه الظاهرة وحماية المال العام^(١١).

تتطلب حماية المال العام تشديد القوانين والتشريعات المتعلقة بالفساد وضمان تطبيقها بكل صرامة، بالإضافة إلى تعزيز الشفافية والمحاسبة في إدارة الأموال العامة وتعزيز دور المؤسسات الرقابية والقضائية في مراقبة ومحاسبة المسؤولين عن تدبير المال العام فيجب أيضاً على الحكومة توفير الدعم الكافي والموارد اللازمة لتنفيذ برامج ومشاريع من شأنها تعزيز الشفافية ومكافحة الفساد^(١٢).

تعتبر العقوبات الرادعة ضد المتورطين في قضايا فساد المال العام أحد الوسائل الفعالة لتحقيق هذه الأهداف، حيث يجب أن يتم محاكمة ومعاقبة كل من يتلاعب بالمال العام بكل صرامة وعدالة. يجب أن تكون العقوبات القضائية مشددة ومناسبة للجرائم المرتكبة، ويجب أن تكون العمليات القضائية شفافة ومفتوحة أمام الرأي العام لضمان توزيع العدالة بشكل متساوٍ وبدون تمييز^(١٣).

فتعد حماية المال العام من أهم التحديات التي تواجه العراق في الوقت الحاضر، ويجب على الحكومة والمؤسسات القضائية والرقابية اتخاذ الإجراءات اللازمة لتحقيق هذه الهدف النبيل. إن استمرار تدهور الوضع وزيادة الفساد قد يؤدي إلى تفاقم الأوضاع اقتصادياً واجتماعياً وإلى انهيار النظام القانوني، لذا يجب على الجميع التعاون والمشاركة في مكافحة هذه الظاهرة وحماية المال العام لصالح مستقبل أفضل للبلاد.

رابعاً: مكافحة الفساد

الفساد يتسبب في تشويه صورة الدولة ويؤثر سلباً على التنمية الاقتصادية والاجتماعية. فهو يؤدي إلى تفتيت الموارد والثروات الوطنية، ويتسبب في عرقلة عملية التنمية وتوجيه الثروة نحو أيدي قليلة، بينما يعاني المواطن العراقي من الحاجة والفقر. ولذلك، يجب على الحكومة والمجتمع بأسره العمل بكل جدية على محاولة القضاء على هذه الظاهرة وتحقيق العدالة والشفافية في جميع القطاعات^(١٤).

ويجب أن يكون هناك رقابة فعالة على السلطة وتشكيل هيئات مستقلة تعمل على مراقبة أداء الحكومة ومكافحة الفساد. كما يجب تشجيع الإبلاغ عن الفساد وتوفير الحماية

للمبلغين والشهود. بالرغم من أهمية مكافحة الفساد بالعقود العامة في العراق، إلا أنها تواجه تحديات كبيرة. فالفساد قد أصبح جزءاً من النظام السياسي والاقتصادي، ويتسرب إلى كافة القطاعات بمختلف مستوياتها^(١٥).

فيمكن القول إن مكافحة الفساد تعد من أهم التحديات التي تواجه العراق في الوقت الحاضر، ويجب أن تكون مكافحة الفساد جزءاً من استراتيجية شاملة تهدف إلى تحقيق العدالة والتنمية المستدامة، فالعمل المشترك والتعاون بين الحكومة والمجتمع المدني والقطاع الخاص يمكن أن يساهم في بناء مستقبل أفضل للعراق ومواطنيه.

المبحث الثاني

مقومات واهداف السياسة الجنائية في العراق

المطلب الأول: مقومات السياسة الجنائية في العراق

السياسة الجنائية العقابية في العراق تهدف إلى تحقيق العدالة الجنائية وحماية المجتمع من الجريمة والفساد، وضمان حسن إدارة المال العام. ومن بعض المقومات الرئيسية لهذه السياسة يمكن أن نذكر^(١٦):

١- وضع تشريعات وقوانين واضحة

تشهد العراق منذ عقود تغيرات سياسية واجتماعية كبيرة أثرت على مختلف جوانب الحياة في البلاد، ومن بين هذه الجوانب تأثرت السياسة الجنائية والعقابية بشكل كبير. ففي ظل الانتشار الواسع للجرائم وتنامي ظاهرة الفساد والجريمة المنظمة، أصبح من الضروري وضع تشريعات وقوانين واضحة لتحديد العقوبات والإجراءات المناسبة لمكافحة الجريمة وتحقيق العدالة^(١٧).

يعتبر تعزيز السياسة الجنائية العقابية في العراق أحد الأولويات الرئيسية للحكومة والسلطات القضائية، حيث إنها تساهم في تحقيق الأمن والاستقرار وحماية حقوق المواطنين. ولذلك، يجب أن تتمتع هذه التشريعات والقوانين بالوضوح والشمولية، حتى يتمكن القضاة والسلطات الأمنية من تطبيقها بكفاءة ونجاعة. أحد أبرز المقومات التي يجب أن تتوفر في السياسة الجنائية العقابية في العراق هو وضوح التشريعات والقوانين فيجب أن تكون

هذه التشريعات مكتوبة بلغة واضحة ومفهومة، بحيث يتمكن كافة المواطنين من فهمها ومعرفة حقوقهم وواجباتهم كما يجب أن تكون هذه القوانين متاحة ومتاحة للجميع، سواء عبر وسائل الإعلام أو المواقع الرسمية على الإنترنت، وذلك لتعزيز مبدأ الشفافية والمساءلة^(١٨).

بالإضافة إلى ذلك، يجب أن تكون القوانين واضحة في تحديد الجرائم وعقوباتها، وكذلك في تحديد الإجراءات القانونية والأخلاقية التي يجب أن تتبع في مكافحة الجريمة وتقديم العدالة. على سبيل المثال، يجب أن تحدد القوانين بشكل دقيق ما يعتبر جريمة، وما هي العقوبة المناسبة لها، وفي أي حالات يمكن تخفيف العقوبة أو إعفاء المتهم. فتشريعات وقوانين واضحة تساهم أيضا في تحقيق المساواة أمام القانون، حيث تضمن لكافة المواطنين حقوقهم وحمايتهم من أي تعسف قانوني. وبالتالي، فإن إقرار تشريعات واضحة يعد من الضروريات لتعزيز الثقة بين الحكومة والمواطنين، وتعزيز دور المؤسسات القضائية في تحقيق العدالة^(١٩).

ومن المهم أيضا أن تكون هذه التشريعات والقوانين متناسبة مع التحديات والتطورات الاجتماعية والاقتصادية والتقنية التي تواجهها المجتمع العراقي. فعلى سبيل المثال، يجب أن تكون العقوبات المنصوص عليها في القوانين متناسبة مع خطورة الجريمة وتأثيرها على المجتمع، ويجب أيضا أن تتضمن تلك القوانين آليات للتصدي للجرائم الإلكترونية والجرائم المنظمة، وغيرها من التحديات الحديثة التي تواجه المجتمع العراقي^(٢٠).

فنعول؛ إن تشريعات وقوانين واضحة تعد من أهم المقومات لتعزيز السياسة الجنائية العقابية في العراق، حيث تساهم في تحقيق الأمن والاستقرار وحماية حقوق المواطنين. ومن أجل تحقيق ذلك، يجب على الحكومة والسلطات القضائية دعم العمل على إعداد وتحديث التشريعات والقوانين بشكل دوري، وضمان تطبيقها بكفاءة ونزاهة.

٢- المؤسسات الرقابية الفعالة

تعد السياسة الجنائية العقابية في العراق أحد الجوانب الهامة في تنظيم العمل القضائي والقانوني في البلاد. ومن بين أهم مقومات هذه السياسة الرقابية الفعالة التي تساهم في تحقيق العدالة والتوازن في المجتمع هي إنشاء مؤسسات الرقابية الفعالة. فتقوم المؤسسات الرقابية الفعالة في العراق بمراقبة ومراجعة أداء الجهات القضائية وإدارة السجون والأجهزة الأمنية، وتقديم التقارير والتوصيات اللازمة لتطوير العمل القضائي والإصلاحية في البلاد. وتشمل

هذه المؤسسات مجموعة من الهيئات واللجان المستقلة التي تضم ممثلين عن المجتمع المدني، والقضاة، والمحامين، والخبراء في مجال العدالة الجنائية^(٢١).

تتخذ هذه المؤسسات العديد من الإجراءات الرقابية والإصلاحية لضمان تنفيذ القانون بشكل عادل ومتساو لجميع المواطنين وتشمل هذه الإجراءات مراقبة تنفيذ الأحكام القضائية، وتقديم الدعم القانوني والنفسي للضحايا والمتضررين، وضمان حقوق المتهمين والمدانين في النظام القضائي. إضافة إلى ذلك، تعمل المؤسسات الرقابية الفعالة على تقديم التدريب والتأهيل المهني للقضاة والمحامين وأعضاء الجهات الأمنية والسجون، بهدف تعزيز مهاراتهم وتطوير أساليب عملهم والحفاظ على معايير النزاهة والمهنية في العمل القضائي والقانوني^(٢٢).

فيعد تعزيز التعاون والتنسيق بين المؤسسات القضائية والأمنية والرقابية، وتبادل المعلومات والخبرات الفنية، أحد العوامل الأساسية لضمان فعالية الرقابة والإصلاح في النظام القضائي والعقوبات في العراق. وينبغي أيضاً تعزيز التعاون مع الشركاء الدوليين والمنظمات الدولية ذات الصلة، لتبادل الخبرات والمعرفة ودعم الجهود الرقابية والإصلاحية في البلاد^(٢٣).

فيظهر أهمية المؤسسات الرقابية الفعالة في تحقيق العدالة والحفاظ على حقوق الإنسان في العراق ولذا ينبغي دعم وتعزيز دور هذه المؤسسات وتوفير الإمكانيات والموارد الكافية لضمان تحقيق أهدافها وتعزيز النظام القانوني والعدلي في البلاد.

٣- النظام القضائي المستقل

تحتل السياسة الجنائية العقابية في العراق بأهمية كبيرة، حيث تعتبر أحد أهم عناصر النظام القضائي في البلاد ومن بين مقومات السياسة الجنائية العقابية في العراق، يأتي دور النظام القضائي المستقل الذي يضمن تحقيق العدالة وتطبيق القانون بطريقة مستقلة ونزيهة^(٢٤).

فيعتبر النظام القضائي المستقل من أهم مقومات السياسة الجنائية العقابية في العراق، حيث يضمن حصول كل متهم على فرصة عادلة للدفاع عن نفسه وتقديم الحجج والأدلة التي تثبت براءته أو تثبت إدانته ويعتبر النظام القضائي المستقل أيضاً من أهم الضمانات التي تضمن حماية حقوق الإنسان في العراق وتعزيز مبدأ حكم القانون^(٢٥).

وتتضمن هذه المؤسسات السلطة القضائية والتي تعمل بشكل مستقل ومن دون تدخل من السلطات السياسية أو الشخصيات الأخرى. ويتم اختيار قضاة المحاكم وأعضاء مجلس القضاء الأعلى بشكل مستقل ووفقاً للمعايير والمؤهلات القانونية والأخلاقية. فيتسم النظام القضائي المستقل في العراق بالشفافية والنزاهة، حيث يعمل على ضمان حقوق المتهمين وضمان تطبيق القانون بشكل عادل ومن دون تحيز. وتعتبر هذه السمات من أهم ميزات النظام القضائي المستقل، حيث تضمن حقوق المواطنين وتحافظ على سلامة المجتمع^(٢٦).

ومن الجدير بالذكر أن النظام القضائي المستقل في العراق يواجه العديد من التحديات والصعوبات، منها التدخل السياسي والفساد والضغط الخارجي. ولكن مع ذلك، فإن مؤسسات النظام القضائي المستقل تعمل بجدية على تجاوز هذه الصعوبات وضمان تحقيق العدالة وتطبيق القانون بشكل نزيه^(٢٧).

فنعول؛ إن النظام القضائي المستقل يعتبر أحد أهم مقومات السياسة الجنائية العقابية في العراق، حيث يضمن حقوق المواطنين ويعمل على تحقيق العدالة وتطبيق القانون بشكل مستقل ونزيه. ومع تجاوز التحديات والصعوبات، يمكن أن يصبح النظام القضائي المستقل أحد أهم عوامل تحقيق الاستقرار والنمو في العراق.

٤- ترسيخ الشفافية

تعد الشفافية أحد أهم المقومات في السياسة الجنائية العقابية في العراق، حيث تساهم في تعزيز سيادة القانون وضمان حقوق المواطنين وفي ظل التحديات الأمنية والقانونية التي تواجه العراق، يعتبر ترسيخ الشفافية أمراً ضرورياً لتحقيق العدالة الاجتماعية وضمان استقرار البلاد. وبالتالي، ينبغي أن تكون السياسة الجنائية العقابية مبنية على مبادئ الشفافية والشمولية، من أجل بناء دولة القانون وتعزيز الثقة بين المواطنين والسلطات^(٢٨).

فتعتبر الشفافية أحد أهم مبادئ الحكم الرشيد، حيث تضمن الحق في المعرفة والوصول إلى المعلومات، وتعزز مبدأ المساءلة والشفافية وتشمل التدابير المتخذة لضمان الشفافية في السياسة الجنائية العقابية في العراق، فتح الباب للتدقيق والمراقبة على الأداء القضائي، والكشف عن المعلومات المتعلقة بالقضايا والأحكام القضائية، وتقديم تقارير دورية عن الأداء القضائي والإصلاحات اللازمة^(٢٩).

كما ينبغي أيضاً دعم العمل القضائي بوسائل تكنولوجية حديثة تسهل الوصول إلى المعلومات وتعزيز الشفافية، مثل استخدام الإنترنت وتكنولوجيا المعلومات في نشر الأحكام القضائية وتقديم المعلومات اللازمة للمواطنين. ويجب أيضاً تعزيز ثقافة الشفافية والمساءلة بين القضاة والموظفين القضائيين، من خلال تحسين آليات الرقابة والمراقبة وتقديم دورات تدريبية حول أخلاقيات المهنة القضائية وضوابط الشفافية^(٣٠).

وعلاوة على ذلك، يجب زيادة الاستثمار في تحديث بنية القضاء وتطوير النظام القضائي، من خلال توفير الموارد البشرية والمالية اللازمة، وتطوير البنية التحتية القضائية وتحديث القوانين واللوائح القضائية. وينبغي أيضاً تعزيز التعاون بين السلطات القضائية والجهات الرقابية والمجتمع المدني، من أجل ضمان الشفافية والمساءلة وتعزيز الثقة بين المواطنين والقضاء^(٣١).

فنقول إن ترسيخ الشفافية في السياسة الجنائية العقابية في العراق يعد أمراً ضرورياً لضمان حقوق المواطنين وتحقيق العدالة، لذلك يجب أن تكون الخطط والبرامج القضائية مبنية على مبادئ الشفافية والمساءلة. ويتطلب ذلك تحسين النظام القضائي وزيادة الاستثمار في القضاء، وتوفير الدعم الفني والمالي والتدريب المستمر للقضاة والموظفين القضائيين. ومن خلال اتباع هذه الخطوات، سيتم تعزيز الشفافية وتحسين أداء القضاء، وتعزيز الثقة والاحترام للقانون والسلطات القضائية في العراق.

المطلب الثاني: أهداف السياسة الجنائية في العراق

السياسة الجنائية العقابية الماسة بالعقود العامة في العراق تهدف إلى تحقيق عدة أهداف رئيسية، لدعم النزاهة والشفافية في إدارة المال العام ومنع الفساد والتلاعب. ومن بعض الأهداف البارزة لهذه السياسة يمكن أن نذكر^(٣٢):

١- منع الاختلاس والتلاعب في الصفقات العامة

في الوقت الحاضر، يشهد العراق عدداً من التحديات الاقتصادية والاجتماعية التي تؤثر بشكل كبير على حياة المواطنين العراقيين ومن بين هذه التحديات، يأتي التلاعب والاختلاس في الصفقات العامة كواحدة من أبرز المشاكل التي يواجهها البلد. فتعتبر العقود

العامة في العراق جزءاً أساسياً من النظام القانوني الذي ينظم العلاقات بين الحكومة والشركات والأفراد. ولكن، للأسف، يتم التلاعب في هذه العقود بشكل كبير وتحدث حالات اختلاس تؤدي إلى فقدان المال العام والثروة الوطنية^(٣٣).

من أجل محاربة هذه الظاهرة الضارة، يعتبر تحقيق العدالة ومنع الاختلاس والتلاعب من أهم أهداف السياسة الجنائية العقابية في العراق. وذلك يأتي من أجل حماية المال العام وضمان استخدامه بشكل شفاف وفعال لصالح المواطنين وتحقيق التنمية الاقتصادية. فإجراءات مشددة يجب اتخاذها لمكافحة الاختلاس والتلاعب في الصفقات العامة، بدءاً من تشديد الرقابة والمراقبة على العقود وضمان شفافية العمليات واستقلالية الهيئات المختصة. كما يجب تشديد العقوبات على المتورطين في هذه الجرائم وتطبيقها بكل حزم وعدالة^(٣٤).

بالإضافة إلى ذلك، يجب تعزيز التوعية بأهمية محاربة الفساد والتلاعب وتشجيع المواطنين على الإبلاغ عن أية حالات تلاعب أو اختلاس يتعرض لها المال العام، كما يجب تعزيز دور المجتمع المدني ووسائل الإعلام في رصد وتوثيق تلك الحالات والضغط من أجل محاكمة المتورطين^(٣٥).

٢- تعزيز شفافية المناقصات والعقود العامة

يعد الحفاظ على شفافية المناقصات والعقود واحداً من أهم أهداف السياسة الجنائية العقابية في العراق، خاصة عندما يتعلق الأمر بالعقود العامة فإن الشفافية تعد من القيم الأساسية التي يجب التمسك بها في أي نظام قانوني، حيث تسهم في تحقيق العدالة والمساواة بين المواطنين وتقليل حالات الفساد والاختلالات في النظام الاقتصادي والسياسي^(٣٦).

فتعتبر العقود العامة من أهم وأكثر العقود تأثيراً في الحياة اليومية للمواطنين العراقيين، حيث تتعلق بالمشاريع العامة والخدمات العامة التي تستهدف تحسين ظروف حياتهم. لذلك، يجب أن تتسم عمليات المناقصات والعقود العامة بالشفافية والنزاهة لضمان استغلال الأموال العامة بشكل صحيح وفقاً للضوابط والقوانين^(٣٧).

ومع ذلك، فإن العراق يعاني من تحديات كبيرة تجعل من الصعب تحقيق هذه الشفافية المطلوبة في عمليات المناقصات والعقود العامة فالفساد والتلاعب بالعمليات العقدية يعد

أمراً شائعاً في العديد من القطاعات الحكومية، مما يؤثر سلباً على الاقتصاد ويعرقل تنمية البلاد. لذا، يجب على الحكومة العراقية اتخاذ إجراءات حازمة لتعزيز الشفافية في عمليات المناقصات والعقود العامة. فعلى سبيل المثال، يمكن اتخاذ إجراءات قانونية تمنع التلاعب والفساد، وتفرض عقوبات صارمة على المتورطين في مثل هذه الأعمال غير المشروعة^(٣٨).

علاوة على ذلك، يجب أن تكون هناك هيئات تفتيشية ورقابية مستقلة تتولى متابعة عمليات المناقصات والعقود العامة، وتضمن الامتثال لمعايير الشفافية والنزاهة. وينبغي أيضاً تشجيع المشاركة المدنية وتمكين المواطنين من مراقبة أداء الحكومة والجهات الرسمية والإبلاغ عن أي حالات فساد تتعلق بعمليات المناقصات والعقود العامة. بالاعتماد على هذه الإجراءات والسياسات، يمكن تعزيز شفافية المناقصات والعقود العامة في العراق وتحقيق العدالة والنزاهة في استخدام الأموال العامة^(٣٩).

٣- استخدام الأمثل للموازنة العامة

في عالمنا الحالي، يعتبر ضمان الاستخدام الأمثل للموازنة العامة واحداً من أهم الأهداف التي يسعى إليها العديد من الحكومات والمؤسسات المالية. ويعد ذلك خاصة بالنسبة للعراق، الذي يعاني من تحديات اقتصادية ومالية كبيرة نتيجة الحروب والاضطرابات السياسية التي عصفت بالبلاد على مر السنين. فإن تحقيق الاستقرار الاقتصادي والمالي يعتبر مفتاحاً لتحقيق التنمية المستدامة ورفاهية المجتمع. ومن أهم الوسائل التي يمكن للحكومة الاعتماد عليها في تحقيق هذا الهدف هو وضع سياسات جنائية عقابية فعالة تحقق النزاهة والشفافية في الإنفاق العام^(٤٠).

تعتبر موازنة الدولة أداة رئيسية لتحقيق التنمية المستدامة وضمان توازن الاقتصاد الوطني. ومن هنا، يجب على الحكومة العراقية وضع خطط استراتيجية لضمان استخدام الأموال العامة بطريقة فعالة وشفافة. وفي هذا الإطار، يأتي دور السياسة الجنائية العقابية الماسة، حيث تلعب دوراً حاسماً في تحفيز الجهات الحكومية والمسؤولين على تقديم نتائج فعلية على الأرض وضمان استخدام الأموال العامة بكفاءة ونزاهة^(٤١).

تتضمن السياسة الجنائية العقابية الماسة تشديد الرقابة والمراقبة على عمليات الإنفاق العام، ومعاينة أي تجاوزات أو اختلالات قد تحدث في هذه العمليات كما تتضمن أيضاً

فرض عقوبات صارمة على المسؤولين الذين يسيئون استخدام الأموال العامة أو يتورطون في عمليات فساد، فإذا تم تنفيذ السياسة الجنائية العقابية الماسة بكفاءة وفاعلية، سيكون لها تأثير إيجابي كبير على النظام المالي والاقتصادي في العراق، ستعمل على تعزيز الثقة والشفافية في إدارة الأموال العامة^(٤٢).

فنقول؛ أن ضمان الاستخدام الأمثل للموازنة العامة يعد من أهم التحديات التي تواجهها الحكومة العراقية في الوقت الحالي ومن المهم جداً أن تولي الحكومة اهتماماً كبيراً لتنفيذ السياسة الجنائية العقابية الماسة وضمن التزام جميع الجهات الحكومية بالقوانين والتشريعات المالية فقط من خلال تحقيق النزاهة والشفافية في الإنفاق العام، يمكن تحقيق الاستقرار الاقتصادي والمالي وتحقيق التنمية الشاملة في العراق.

٤- مساءلة الجهات المعنية

إن مساءلة الجهات المعنية تعتبر من أهداف السياسة الجنائية العقابية المهمة التي يجب العمل عليها بشكل جدي في العقود العامة في العراق فالسياسة الجنائية العقابية هي السياسة التي تهدف إلى تحديد الجرائم وتطبيق العقوبات اللازمة على الجناة بهدف تحقيق العدالة والتصدي للجريمة. فإن جرائم الفساد والفساد الإداري تعتبر من أهم الجرائم التي يجب معاقبة الجهات المعنية بها، فالفساد يؤدي إلى انعدام الثقة بين المواطنين والحكومة ويؤثر سلباً على التنمية الاقتصادية والاجتماعية للبلاد^(٤٣).

يجب أيضاً مساءلة الجهات المعنية في حال حدوث جرائم ضد الإنسانية مثل جرائم الحرب والإبادة الجماعية، هذه الجرائم هي التي لا يمكن تبريرها بأي شكل من الأشكال وتستدعي تدخل سريع لتحقيق العدالة ومحاسبة الجناة. فيجب أن تكون سياسة العقابية في العراق شاملة وعادلة وتستند إلى مبادئ حقوق الإنسان فيجب أن يكون القانون مطبق بالمساواة على الجميع دون تمييز وبصورة عادلة تحترم حقوق الدفاع وضمنات المحاكمة العادلة^(٤٤).

بالإضافة إلى ذلك، لتعزيز ثقافة الشفافية والمساءلة بين المؤسسات الحكومية وتعزيز التعاون بين الجهات المختصة في مكافحة الجريمة يفرض أن تعمل الحكومة على تعزيز النزاهة ومحاربة الفساد بكل أشكاله من خلال تطبيق القوانين وتحقيق العدالة. كذلك يجب أن تكون مساءلة الجهات المعنية من أولويات الحكومة في العراق لضمان تحقيق العدالة

وتعزيز حقوق الإنسان وتحقيق التنمية المستدامة^(٤٥).

الخاتمة:

بعد إكمال بحثنا توصلنا إلى مجموعة من النتائج والتوصيات أهمها:

١. تعد مشكلة العقوبات السالبة للحرية وخاصة قصيرة المدة منها من أدق المشكلات الجنائية والعقابية التي تواجه السياسات العقابية والفقهاء الجنائي الآن، لما لها من تعقيدات ترتبط في مدى فاعلية هذه السياسة العقابية ومدى قدرت العقوبات السالبة للحرية في تحقيق أغراض العقاب سواء من ناحية التأهيل أو الإصلاح أو الردع.
٢. قامت مختلف التشريعات بتبني اتجاه توافقي يجمع بين الإبقاء على العقوبات السالبة للحرية وإحلال بعض البدائل العقابية كالسوار الإلكتروني أو الإفراج المشروط وذلك تماشياً مع مقتضيات السياسة العقابية الواجب تطبيقها حالياً تسعى السياسة العقابية المعاصرة إلى تغيير النظرة إلى العقوبة، فهي الآن لم تعد تهتم بتحقيق الإيلاء والردع العام والخاص.
٣. تسعى التشريعات إلى تحقيق التأهيل والتهذيب والإصلاح، وقد أخذت بهذه التغيرات معظم التشريعات العقابية المعاصرة لم تستطع المؤسسات العقابية - باعتبارها مكان تنفيذ العقوبات السالبة للحرية - تحقيق الأغراض المنوطة بها لما تعترضها من مشاكل، خاصة القصيرة منها.
٤. أكد المعارضون أن لها سلبيات أكثر مما لها من إيجابيات، سواء إرهاب ميزانية الدولة دون الحصول على نتائج جيدة، أو تضرر الأسرة إن كان السجين هو عائلها الوحيد.
٥. إن استخدام بدائل العقوبات السالبة للحرية أو التخلي عن بعض الجرائم إلى صالح نظام قانوني آخر، أصبح مطلباً مهما نادى به العديد من المؤتمرات الدولية وقد طبقته العديد من الدول المعاصرة.

ثانياً: التوصيات

١. نوصي بأن يكون هناك إهتمام من قبل المشرعين المختصين لوضع أسس قانونية في التشريعات السياسية الجنائية وسبل الوقاية تتلائم مع طبيعة القانون العراقي وتشريعاته.

٢. حث الباحثين والأكاديمين والقانونيين بالاهتمام ودراسة هكذا مواضيع لبيان ومعرفة المعوقات القانونية التي تواجه المشرع القانوني في تحديد السياسة الجنائية ومعوقاتها.

هوامش البحث

- (١) يس، السياسة الجنائية المعاصرة: ص ١٦٩
- (٢) فرج، السياسة الجنائية المعاصرة وإتجاهات تطوير القانون الجنائي ودعم التعاون الدولي: ص ١١٢
- (٣) الداودي، شرح قانون العقوبات العراقي، القسم العام: ص ٢٤٦
- (٤) التكريتي، السياسة الجنائية في قانون العقوبات العراقي: ص ١٥٢
- (٥) أبو السعود، «الإتجاهات الحديثة للوقاية من الجريمة»: ص ٢١
- (٦) فرج، السياسة الجنائية المعاصرة وإتجاهات تطوير القانون الجنائي ودعم التعاون الدولي: ص ١٣٤
- (٧) القريشي، علم الجريمة: ص ١١٨
- (٨) العاني، «البعد الحضاري والأخلاقي للسياسة الجنائية الوقائية»: ص ٣٩
- (٩) التكريتي، السياسة الجنائية في قانون العقوبات العراقي: ص ١٥٦
- (١٠) مصدق، عادل، محاضرات في السياسة الجنائية وتطبيقاتها في العراق: ص ١٢٠
- (١١) الحديثي، شرح قانون العقوبات - القسم الخاص: ج ١، ص ٧١
- (١٢) يس، السياسة الجنائية المعاصرة: ص ١٧٨
- (١٣) لالو رابع، الوجيز في النظرية العامة للجريمة والجزاء الجنائي: ص ١٦١
- (١٤) فرج، السياسة الجنائية المعاصرة وإتجاهات تطوير القانون الجنائي ودعم التعاون الدولي: ص ٩٤
- (١٥) التكريتي، السياسة الجنائية في قانون العقوبات العراقي: ص ١٥٦
- (١٦) يس، السياسة الجنائية المعاصرة: ص ١٨٢
- (١٧) نجم، أصول علم الإجرام وعلم العقاب - دراسة تحليلية وصفية موجزة: ص ١٢٤
- (١٨) فرج، السياسة الجنائية المعاصرة وإتجاهات تطوير القانون الجنائي ودعم التعاون الدولي: ص ٩٩
- (١٩) جنيح، الإفراج الشرطي في العراق: ص ٩٩
- (٢٠) التكريتي، السياسة الجنائية في قانون العقوبات العراقي: ص ١٣٨
- (٢١) الدوري، علم العقاب ومعاملة المذنبين: ص ١٤٥
- (٢٢) الحديثي، شرح قانون العقوبات - القسم الخاص: ج ١، ص ١٢٠
- (٢٣) عبدالله، شرح قانون أصول المحاكمات الجزائية: ص ١٣٤
- (٢٤) فرج، السياسة الجنائية المعاصرة وإتجاهات تطوير القانون الجنائي ودعم التعاون الدولي: ص ١٠١

- (٢٥) جعفر، مبادئ المحاكمات الجزائية: ص ٥٦
- (٢٦) عريس، الظروف المشدودة في العقوبة: ص ١٩١
- (٢٧) يس، السياسة الجنائية المعاصرة: ص ١٨٦
- (٢٨) الحديشي، شرح قانون العقوبات - القسم الخاص: ج ١، ص ١٣٠
- (٢٩) التكريتي، السياسة الجنائية في قانون العقوبات العراقي: ص ٩١
- (٣٠) محمد، جرائم الأشخاص والأموال: ص ١٨٢
- (٣١) فرج، السياسة الجنائية المعاصرة وإتجاهات تطوير القانون الجنائي ودعم التعاون الدولي: ص ٧٨
- (٣٢) يس، السياسة الجنائية المعاصرة: ص ١٨٩
- (٣٣) فرج، السياسة الجنائية المعاصرة وإتجاهات تطوير القانون الجنائي ودعم التعاون الدولي: ص ١٢١
- (٣٤) نجم، أصول علم الإجرام وعلم العقاب - دراسة تحليلية وصفية موجزة: ص ١٧٧
- (٣٥) عبد البصير، عصام غففي، تجزئة القاعدة الجنائية - دراسة مقارنة في القانون الوضعي والفقهاء الجنائي الإسلامي: ص ١٦٢
- (٣٦) الشمري، «السياسة الجنائية التشريعية في قوانين الأحزاب السياسية»: ص ٤٣
- (٣٧) التكريتي، السياسة الجنائية في قانون العقوبات العراقي: ص ٨٤
- (٣٨) القهوجي، شرح قانون العقوبات - القسم الخاص: ج ١، ص ١٣٦
- (٣٩) يس، السياسة الجنائية المعاصرة: ص ٢٢١
- (٤٠) فرج، السياسة الجنائية المعاصرة وإتجاهات تطوير القانون الجنائي ودعم التعاون الدولي: ص ١٢٢
- (٤١) الجادر، أثر الضرر في تشديد وتخفيف الجزاء الجنائي: ص ٨٣
- (٤٢) الأسدي، أبحاث في القانون الجنائي: ص ١٩٩
- (٤٣) التكريتي، السياسة الجنائية في قانون العقوبات العراقي: ص ٤٩
- (٤٤) عبيد، تنازع الاختصاص في المواد الجنائية: ص ٢٢١
- (٤٥) يس، السياسة الجنائية المعاصرة: ص ٧١.

قائمة المصادر والمراجع

١. أبو السعود، طارق علي، (٢٠٠٧م)، «الإتجاهات الحديثة للوقاية من الجريمة»، رسالة ماجستير، الكويت: أكاديمية سعد العبد هلال للعلوم الأمنية.
٢. الأسدي، ضياء عبدالله الجابر، (٢٠٠٦م)، أبحاث في القانون الجنائي، بغداد: دار الكتب العلمية.
٣. التكريتي، منذر كمال عبد اللطيف، (١٩٧٨م)، السياسة الجنائية في قانون العقوبات العراقي، بغداد: دار الرسالة للطباعة.

٤. الجادر، تميم طاهر احمد، (٢٠١٨م)، أثر الضرر في تشديد وتخفيف الجزاء الجنائي، بغداد: منشورات بيت الحكمة.
٥. جعفر، علي محمد، (٢٠١٩م)، مبادئ المحاكمات الجزائية، البصرة: دار النشر البصرة.
٦. جنيح، عبدالأمير حسن، (٢٠٢٠م)، الإفراج الشرطي في العراق، بغداد: مكتبة السنهوري.
٧. الحديثي، فخري عبد الرزاق صليبي، (٢٠٢٠م)، شرح قانون العقوبات - القسم الخاص، ط٤. بغداد: دار العلوم القانونية.
٨. الداودي، غالب، (١٩٦٨م)، شرح قانون العقوبات العراقي، القسم العام، ط١. بغداد: د.ن.
٩. الدوري، عدنان، (١٩٨٩م)، علم العقاب ومعاملة المذنبين، ط١. الكويت: منشورات ذات السلاسل.
١٠. الشمري، معالي حميد، (٢٠٢٠م)، «السياسة الجنائية التشريعية في قوانين الأحزاب السياسية- دراسة مقارنة»، جامعة واسط، مجلة كلية التربية، العدد ٣٧.
١١. العاني، محمد شلال، (٢٠١٠م)، «البعد الحضاري والأخلاقي للسياسة الجنائية الوقائية»، مجلة الحقوق، المجلد ٧، العدد ٢.
١٢. عبد البصير، عصام عفيفي، (٢٠٠٣م)، تجزئة القاعدة الجنائية- دراسة مقارنة في القانون الوضعي والفقه الجنائي الإسلامي، ط١. القاهرة: دار النهضة العربية.
١٣. عبدالله، سعيد حسب الله، (٢٠١٨م)، شرح قانون أصول المحاكمات الجزائية، بغداد: المكتبة القانونية.
١٤. عبيد، رؤوف، (٢٠١٧م)، تنازع الاختصاص في المواد الجنائية، بغداد: مطبعة دار السلام.
١٥. عريس، صباح، (٢٠١٧م)، الظروف المشدودة في العقوبة، القاهرة: مطبعة الجامعة القاهرة.
١٦. فرج، محمد عبد اللطيف، (٢٠١٣م)، السياسة الجنائية المعاصرة واتجاهات تطوير القانون الجنائي ودعم التعاون الدولي، بغداد: مطابع الشرطة.
١٧. القرشي، ناصر حسين، (٢٠١١م)، علم الجريمة، ط١. عمان: دار صفاء للنشر والتوزيع.
١٨. القهوجي، علي عبدالقادر، (٢٠١١م)، شرح قانون العقوبات - القسم الخاص، ط٣. العراق: دار اليوسف.
١٩. لالو، رابح، (٢٠٢١م)، الوجيز في النظرية العامة للجريمة والجزاء الجنائي، ط١. الجزائر: بيت الأفكار للنشر.
٢٠. محمد، عوض، (٢٠٢٠م)، جرائم الأشخاص والأموال، بيروت: منشورات الحلبي الحقوقية.
٢١. مصدق، عادل، (٢٠١٩م)، محاضرات في السياسة الجنائية وتطبيقاتها في العراق، بغداد: مكتبة السنهوري.
٢٢. نجم، حمد صبحي، (٢٠١٥م)، أصول علم الإجرام وعلم العقاب - دراسة تحليلية وصفية موجزة، ط٤. عمان: دار الثقافة للنشر والتوزيع.
٢٣. يس، السيد، (١٩٧٩م)، السياسة الجنائية المعاصرة، القاهرة: دار الفكر العربي.